

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٣ لسنة ٢٠١٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٦ بشأن الجبانات ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن المجتمعات العمرانية ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة

بأموال الدولة الخاصة ؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ فى شأن البيثة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لتخطيط

استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات أراضى

الدولة حتى عام ٢٠١٧ ؛

وبناء على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة فى ٢٦/٥/٢٠١٠ ؛

قرر:

(المادة الاولى)

ووفق على تخصيص المساحات المبينة بالخريطة وجداوى الإحداثيات المرفقة

من الأراضى المملوكة للدولة الكائنة بناحية منفلوط محافظة أسيوط للمنفعة العامة لإقامة

جبانات للمسلمين على مساحة ١٥٠ فداناً وجبانات للمسيحيين على مساحة ٧٥ فداناً .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ جادى الآخرة سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ٦ يونية سنة ٢٠١٠ م) .

كشف إحداثيات الأرض لمحافظة أسيوط لإقامة جبانات مسلمين
شبكة الإحداثيات الجغرافية WGS84

NO	E			N		
	D	M	S	D	M	S
1	30	51	2.2068	27	13	39.6084
2	30	51	19.8144	27	13	52.068
3	30	51	37.2564	27	13	22.0008
4	30	51	18.6516	27	13	10.7076

المساحة = ١٥٤ فداناً

كشف إحداثيات الأرض لمحافظة أسيوط لإقامة جبانات مسيحيين
شبكة الإحداثيات الجغرافية WGS84

NO	E			N		
	D	M	S	D	M	S
1	30	51	1.7784	27	13	39.2304
2	30	51	13.9068	27	13	17.8176
3	30	51	0.7164	27	13	8.2056
4	30	50	49.9776	27	13	30.8784

المساحة = ٧٩ فداناً